

الحديث عن رسول الله ﷺ في بعض النوازل ممن حضره من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وكذلك أبو بكر رضي الله عنه فإنه قال للجدة: ما علمت لك في كتاب الله تعالى نصيباً، ولا في السنة حتى روي له الحديث فيها.

ولقد كان مالك وأبو حنيفة ونظراؤهما غير متبحرين في علم اللغة والنحو حتى نقل عن بعضهم في ذلك ما لا يخفى مثله أهـ. كلام سند بلفظه.

قلت: نقل كلام سند هذا برمته السنوسي في الإيقاظ ونقل بعضه الشوكاني في القول المفيد أهـ.

وفي الجزء الأول من شرح الخطاب لمختصر خليل عازياً لتقي الدين السبكي يخاطب أصحاب المذاهب الأربعة ما نصه: وأما تعصبكم في فروع الدين وحكمكم الناس على مذهب واحد فهو الذي لا يقبله الله منكم، ولا يحملكم عليه إلا محض التعصب والتحاسد، ولو أن الشافعي ومالكاً وأبا حنيفة وأحد أحياء يرزقون لشددوا النكير عليكم وتبرأوا منكم فيما تفعلون أهـ. منه بلفظه.

وفي الرد على من أدخل إلى الأرض للسيوطي ما نصه: قال ابن حزم في كتابه النبد الكافية في علم الأصول: التقليد حرام ولا يحل لأحد أن يأخذ قول أحد غير رسول الله ﷺ بلا برهان لقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ﴾^(١) وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾^(٢) وقال في حق من لم يقلد: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِي الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾^(٣) وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾^(٤)، فلم يبح الله تعالى الرد عند التنازع إلى أحد دون القرآن والسنة.

(٣) سورة الزمر، الآية: ١٨.

(٤) سورة النساء، الآية: ٥٩.

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٧٠.